

ابن عمر على يهودي لم يعرفه فأتاه رجع فقال زد علي سلامي
 فقال فقلت فعلت ذلك فمن سلم عليه احد من اهل الزمة
 فليقل وعليهم ولا يذ يد عليه شيئا فان سلم عليهم احد فليقل السلام
 علي من التبع الهندي وكذلك يكتب في الكتاب اليهم ولا بأس بالسلام
 عليهم سلم وفيهم اهل الزمة ويسلم على الصغير والكبير والفيل والكنيسة
 والماشى والركب ويؤدى سلام الغائب على الغائب على قدر وقومه
 فانه امان عنده ولا تخش بالسلام المعارف فان ذكر فان ذكر من
 اشراذ الساعة ويصالح بعد السلام من لقي من الاخوان فانها من تمام
 القيمة ويؤدى في الحجة ولا يذرع يده من يد صاحب حتى يكون هو الذي
 يذرع ولا يصالح من وراء الثياب فانه من الجفاء **ومن السنة**
 ان يعلق القادم من سفره ولا يقبل ولا يخبر له ولا يتقدم على الكبير
 في المشي فان يورث الفقيه ويقدم القديسي في المشي والجلوس
 ولا يصيق طريقا ولا منرا لله على احد **والسنة** عند لقاء الاخوان

الايح المسلم وان لقيه في النهار مرارا او لدا ان حالت بينهما شجة او
 جدا ارجد السلام عليه فان ذكر يوجب الرخصة ولا يسم على جمع
 النساء فان سلمن عليهم رد عليهم وينسج السلام اهل الجلس وكذا
 ينسج جواب السلام ويؤدى بالسلام خديده عهد الاسلام ان لا ينال
 اخاه باذي في عرضه وماله فاذا سلم على اخيه حرم عليه نشا وروضه
 وماله ويبدأ بالسلام علي من لقيه فان برأوة من الكبر ويسلم على
 اهل بيته حين دخله فان دخل بيتا ليس فيه احد فليقل السلام
 عليهما وعلى عباد الله الصالحين فان الملايكة تترد عليه ويسلم على
 القوم حين يدخل عليهم وحين يغارفهم **ومن فعل** ذكر يشاكرهم
 في كل خير علوه بعده وقام السلام ان يقول السلام عليهم ورحمة الله القوم
 وبركاته وكذلك يرد على السنة لا ينقص من ذكر ولا يذرع عليه ولا ينسج
 المسلم بالاصح فاذ من داءب اليهود ولا بالكف فاذ من عادة الصارن
 ولا يبتدأ اهل الكتاب بالسلام ويصططهم الى سبق الطرق وسلم

ابن

Copyright © King Fahd University